

ما حكم إسقاط الحمل ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

تسأل عن اسقاط الحمل اذا كان الطفل مشوها وبدون عظام او لا اذا كان هذا الجنين قد بلغ ما يقارب ما يقارب ما فوق ثمانين يوما اصبح اصبح جنينا وتخلق واصبح موضة مخلقة فعند اذ نقول لا يجوز ان تسقطه الا في حالة واحدة واذا قال الاطباء - 00:00:00 العدول الثقات ان في بقائه على كل الام. جميل. او ضرر على الام. نعم. فعندئذ نقول يجوز لها اسقاطه. اما قبل ان يتخلق قبل ان يتخلق اي في الأربعين الاولى او في الستين الاولى. وبين لها انها في تشوه خلقي او في ظرر على هذا الجنين. نعم. وارادت اسقاطه - 00:00:24

لهذا ضربت نقول لا حرج عليه لانه لا ليس الى الان لا يكون جنينا ولا يسمى ولا يسمى مضافة مخلقة لان الجنين يمر بنطفة ثم علقة ثم مضافة نعم فاذا كان مضاع دخل وشيء من التخليل التخلق. جميل. فاذا لم يتخلق اي في الأربعين الاولى وفي الستين الاولى نقول وارد اسقاطه ونقول لا حرج - 00:00:44 كان فيه حاجة وضرورة. نعم - 00:01:04